[364] عن محمد بن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما قتل جعفر بن أبي طالب امر رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاطمة ان تتخذ طعاما لاسماء بنت عميس ثلاثة ايام وتأتيها وتسليها ثلاثة ايام فجرت بذلك السنة ان يصنع لاهل المصيبة طعام ثلاثة ايام. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في احاديث الدفن (1). 64 - باب عدم وجوب غسل اليدين قبل الطعام ولا بعده (30786) 1 - أحمد بن أبي عبد الله البرقى في (المحاسن) عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي قال: كان أبو عبد الله (عليه السلام) يدعو لنا بالطعام فلا يوضينا قبله ويأمر الخادم فيتوضأ بعد الطعام. (30787) 2 - وعن ابراهيم بن هاشم عن ابراهيم بن أبي محمود عن رجل عن الرضا (عليه السلام) انه ذكر له الوضوء قبل الطعام فقال: ذلك شئ احدثته الملوك. أقول: هذا محمول على نفى الوجوب وعلى ان النبي والائمة (عليهم السلام) اجروا ذلك في السنة لما مر (1). (30788) 3 - وعن أبيه عن القاسم بن محمد عن الحسين بن أبى

(1) تقدم في الباب 67 من ابواب الدفن. الباب 64 فيه 10 احاديث (1) المحاسن: 425 / 226. (2) المحاسن: 425 / 227. (1) مر في الباب 49، وفي الحديث 1 من الباب 50 وفي الحديث 2 و 3 من الباب 51، وفي الحديث 1 من الباب 52 من هذه الابواب. (3) المحاسن: 427 / 235. (*)